



هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين؟

سألنا فضيلة الشيخ الدكتور محمد صالح المنجد - رحمه الله - عن سؤالي التالي: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين؟

الجواب: يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين، بشرط أن تكون حلياً لها، أي أن تكون من نوع الملابس التي تلبسها المرأة، وليس من نوع الملابس التي تلبسها الرجل.

سألنا فضيلة الشيخ الدكتور محمد صالح المنجد - رحمه الله - عن سؤالي التالي: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين؟

الجواب: يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين، بشرط أن تكون حلياً لها، أي أن تكون من نوع الملابس التي تلبسها المرأة، وليس من نوع الملابس التي تلبسها الرجل.

وإذا كانت الملابس التي لا تميز بين الجنسين من نوع الملابس التي تلبسها الرجل، فلا يجوز للمرأة أن تلبسها، لأنها بذلك تتلبس بملابس الرجل، وهذا غير جائز.

والله أعلم بالصواب.

<https://sunnah.global/hadeeth/hi/show/11260>

